

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧١٨ لسنة ١٩٦٦

بشأن فصل عامل بوزارة التربية والتعليم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة

قرر:

مادة ١ - يفصل من الخدمة السيد / عبد العزيز إبراهيم حسن، العامل بوزارة التربية والتعليم، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة.

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

مدررياً بوزارة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٣٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧١٩ لسنة ١٩٦٦

بشأن فصل رئيس القسم الطبي بشركة الدلتا للغزل والنسيج "فرع المحلة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٦

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بنظام العاملين بالشركات تابعة للوزارات العامة

قرر:

مادة ١ - فصل السيد الدكتور أحمد السيد شحاته الصفعاوى، رئيس القسم الطبي بشركة الدلتا للغزل والنسيج "فرع المحلة" من وظيفته، مع حفظ حقه في المعاش أو المكافأة.

مادة ٢ - على وزير الصناعة والثروة المعدنية والكهرباء تنفيذ هذا القرار ما

مدررياً بوزارة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٣٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢٠ لسنة ١٩٦٦

بشأن فصل مهندس بالحيفة المصرية العامة للتوحيد القياسي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة

قرر:

مادة ١ - يفصل من الخدمة المهندس سمير سليم أبو راشد بالحيفة المصرية العامة للتوحيد القياسي.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدررياً بوزارة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٣٨٦ (٢ مايو سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر